

الفرق

بَيْنَ لَمَّةِ الدَّعْوَةِ،
وَبَيْنَ لَمَّةِ الْإِجَابَةِ

- * أُمَّةُ الدَّعْوَةِ: هِيَ خَلِيلُ مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْحِرْبِيَّةِ، لَا خَيْرٌ فِيهِمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.
- * أُمَّةُ الْإِجَابَةِ: هِيَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَقِيقِيَّةِ، وَهِيَ فِيهَا الْخَيْرُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

تَأْكِيفُ

الشَّيْخُ الْعَلَّامُ الْمُحدَّثُ

فَوْزِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيُّ الْهَرَبِيُّ

حَفَظَ اللَّهُ قَوْمَهُ

الْفَرْقُ

بَيْنَ لِمَّةِ الدَّغْوَةِ،

وَبَيْنَ لِمَّةِ الْإِجَابَةِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٢٥ هـ ١٤٤٦



مكتبة
أهل الحديث

ملكة البحرين - قلاي

التويترا: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

الفرق

بَيْنَ لَمَّةِ الْغَوَّةِ،

وَبَيْنَ لَمَّةِ الْإِجَابَةِ

* أُمَّةُ الدَّعْوَةِ: هِيَ خَلِيلُ مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ، لَا خَيْرٌ
فِيهِمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

* أُمَّةُ الْإِجَابَةِ: هِيَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَقِيقِيَّةِ، وَهِيَ فِيهَا
الْخَيْرُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

تألِيفُ

الشَّيْخِ الْعَلَامِ الْمُحدَّثِ

فَوْزَرِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَهْرَمِيِّ

حَفَظَ اللَّهُ قَرْبَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دُرْرَةُ نَادِرَةٍ

لَا يَنْعِقُ نَاعِقُ، مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ، فِي أَيِّ بَلْدٍ كَانَ، إِلَّا وَأُمَّةُ الْإِجَابَةِ لَهُ بِالْمِرْصَادِ،
فَتَنْفَضُّ لِكَلَامِهِ، مِنَ الْبَاطِلِ: فِي الْأُصُولِ، أَوْ فِي الْفُرُوعِ، فَتَقْمَعُهُ، وَتَرْدُهُ عَلَيْهِ، مَعَ
فَضْحِهِ؛ فِي أَيِّ مَكَانٍ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، لَأَنَّهُ مُفْسِدٌ فِيهَا.

* وَاللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ لَهُمْ، أَنْ لَا يُفْسِدُوا الْأَرْضَ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا
تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ
الْمُحْسِنِينَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٥٦].

قُلْتُ: فَنَهَى تَعَالَى عَنِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَمَا أَضَرَّ الْفَسَادِ بَعْدَ الْإِصْلَاحِ!
* وَأُمَّةُ الْإِجَابَةِ، هِيَ أُمَّةُ الْإِتَّبَاعِ، وَهِيَ حَارِسَةُ الدِّينِ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِيهِ، وَمُسْتَيْقَظَةُ
لِأَهْلِ الْبَدْعِ، وَأَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كُلُّهَا، وَتَنْفَضُّ لِكَلَامِهِمْ، وَتَرْدُهُ بِكِتَابِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَبِسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَبِفِيقِهِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٩ ص ٢٣٣): (هَذِهِ الْأُمَّةُ:
وَلَلَّهِ الْحَمْدُ لَمْ يَرَلْ فِيهَا، مَنْ يَتَنَفَّضُ لِمَا فِي كَلَامِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنَ الْبَاطِلِ، وَيَرُدُّهُ). اهـ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَاعِنْ فَائِكَ نَعْمَ الْمُعِينُ

ذَكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أُمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ تَقْسِيمٌ إِلَى قَسْمَيْنِ فِي الدِّينِ، أُمَّةُ دَعْوَةٍ،
وَأُمَّةُ إِجَابَةٍ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رِقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْرَابُ: ٧١ - ٧٠].

أَمَّا بَعْدُ...

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ هِيَ جَمِيعُ الشَّقَّالِينِ، وَهُمْ: قَوْمُهُ مِنَ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ، عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ، مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ فِي الْخَارِجِ، وَأَهْلِ الإِسْلَامِ فِي الدَّاخِلِ.
قَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا» [سَبَأٌ: ٢٨].

* فَدَعَاهُمُ الرَّسُولُ ﷺ، فَمِنْهُمْ: مَنْ أَسْلَمَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ كَفَرَ. ^(١)

* ثُمَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي الدَّاخِلِ، انْقَسَمُوا إِلَى قِسْمَيْنِ، كَمَا بَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ، بِقَوْلِهِ: (اُفْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْتَتِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفَرَّقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً)، قِيلَ: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي). ^(٢)

* وَقَدْ وَضَّحَ الرَّسُولُ ﷺ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ، سَوْفَ تَفَرَّقُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ. ^(٣)

الْقِسْمُ الثَّانِي: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، الَّتِي اسْتَجَابَتْ لِدِعْوَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَطَبَّقَتْ شُرْعَهُ ﷺ، فَوْلًا، وَفِعْلًا.

فَإِذَا: يَتَبَيَّنُ أَنَّ أُمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، تَنَقَّسُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

(١) انظر: «فتح ذي الجلال والأكرام» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ١٩٠).

(٢) حديث حسن.

آخر جهه الترمذى في «سننه» (ج ٥ ص ٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (ج ١ ص ٢٨)، والاجرجي في « الأربعين» (ص ١٤٣)، وابن وصاح في «البدع» (ص ٩٢)، والالكلائى في «الاعتقاد» (ص ١٠٠)، وغيرهم. ويسنادة حسن.

(٣) فَأُمَّةُ الْإِسْلَامِ، تَنَقَّسُ إِلَى فِرَقٍ كَثِيرَةٍ، وَهِيَ الْمُمَمَّلَةُ الْأَنَّ فِي الْجَمَاعَاتِ الْجِزِيَّةِ، كُلُّهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ الْحَاضِرِ، لَأَنَّهَا فَرَقَتْ أُمَّةَ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى جَمَاعَاتٍ حِزْبِيَّةٍ: «كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» [المؤمنون: ٥٣]. وانظر: «حُكْمُ الْإِتِّمَاءِ إِلَى الْفَرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لشیخ بکر أبو زید (ص ٥٠ و ١١٥)، و«العلم» لشیخنا ابن عثيمین (ص ٨١)، و«الاجتماع ونبذ الفرقه» لشیخ الفوزان (ص ٧١)، و«الفقہ» في الدين عصمة من الفتنة لـ (ص ٦ و ١٢)، و«الضعيفه» لشیخ الألباني (ج ٢ ص ٧١).

القسمُ الأوّل: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَهِيَ الَّتِي افْتَرَقَتْ إِلَى فِرَقٍ، كُلُّهَا فِي النَّارِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْفِرَقَ، زَرَعَتِ الْفِتَنَ الْكَثِيرَةَ فِي الدُّولِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْعَالَمِ.

* وَأَفْسَدَتِ الدِّينَ عَلَى الْعَامَةِ الرُّهْبَانِ^(١)؛ وَهُمُ: الْهَمْجُ الرَّعَاعُ فِي الْبُلدَانِ، وَهُمُ: الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى جَهْلٍ بَالِغٍ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ» [الْحَجَّ: ١١]، عَلَى الْجَهْلِ، وَبِسَبِيلِ التَّقْلِيدِ وَالتَّعَصُّبِ؛ لِأَحْزَابِهِمْ.

* وَقَدْ ذَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ، بِسَبِيلِ التَّقْلِيدِ فِي دِينِهِمْ: فَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ» [الْزُّخْرُفُ: ٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ» [الْزُّخْرُفُ: ٢٣].

* فَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ، أُمَّةُ الْبِدَعِ، وَهِيَ أُمَّةٌ مُتَفَرِّقةٌ فِي دِينِهَا.

* لِذَلِكَ: فَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ، لَيْسَتْ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ الْحَقِيقِيَّةِ، بَلْ هِيَ أُمَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ، قَدِ افْتَرَقَتْ فِي أَحْزَابٍ مُتَفَرِّقةٍ، وَتَوَعَّدُهُمْ بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» [الْأَنْعَامُ: ١٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَقْرَرُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٥].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا

(١) وَهُمْ: أَتَّبَاعُ: «الْإِحْوَانِيَّةِ»، وَ«السُّرُورِيَّةِ»، وَ«الصُّوفِيَّةِ»، وَ«الْأَسْعَرِيَّةِ»، وَ«الْقُطْبِيَّةِ»، وَ«الرَّبِيعِيَّةِ»، وَ«الْتَّبَّاغِيَّةِ»، وَ«الْتَّقْلِيدِيَّةِ»، وَغَيْرُهُمْ، كُلُّ هُؤُلَاءِ مِنْ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ، لِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى التَّقْلِيدِ وَالتَّعَصُّبِ.

الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ» [الأنعام: ١١٦].

* وَهَذِهِ الْآيَةُ: تَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْكَثْرَةَ لَيْسَتْ هِيَ الضَّابِطُ، فِي إِصَابَةِ الْحَقِّ، وَلَا يُعْتَرِّفُ بِهَا، فَرِبَّمَا تَكُونُ الْكَثْرَةُ عَلَى الْبَاطِلِ. (١)

قَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْيَمِينُ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٢ ص ٥٤):
 (نَقُولُ): «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّها فِي النَّارِ؛ إِلَّا وَاحِدَةً»، ثُمَّ
 نَقُولُ: كُلُّ مَنْ خَالَفَ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ ؓ؛ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ
 الْفِرَقِ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقِيمِ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُؤْقِعِينَ» (ج ٤ ص ٣١٧): (وَبِالْجُمْلَةِ:
 فَافْتَرَاقُ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَافْتَرَاقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ: «عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»، إِنَّمَا أُوجَبَهُ
 التَّأْوِيلُ). اهـ.

وَقَالَ الْعَالَمُ أَبْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِي حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ»
 (ص ١٨٩): (وَهَلِ: افْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ: «عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»، إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ
 الْفَاسِدِ). اهـ.

* وَقَدْ بَيَّنَ الصَّحَابَةُ ؓ، أَنَّ أُمَّةَ الدَّعْوَةِ، هُمْ: أُمَّةُ الْهَمَجِ وَالرَّاعِعِ، لَيْسَ لَهُمْ وَزْنٌ،

(١) وَانْظُرْ: «إِعَاةَ الْمُسْتَغِيدِ بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانَ (ج ١ ص ١١٧)، وَ«الْأَجْوِيَّةُ الْمُفَيَّدَةُ عَنْ أَسْبِلِهِ الْمَتَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» لَهُ (ص ١٠ و ٦٠)، وَ«الْمَحَةُ عَنِ الْفِرَقِ الْضَّالِّةِ» لَهُ أَيْضًا (ص ١٧)، وَ«حُكْمُ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ أَبُو زَيْنِدِ (ص ١١٥)، «فَتْحُ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» لِشَيْخِنَا أَبْنِ عُثْيَمِينَ (ج ١ ص ١٩٠)، و«الْفَتاوَى» لِلشَّيْخِ الْأَلبَانِيِّ (ص ١٠٦ و ١١٤)، و«الصَّعِيفَةُ» لَهُ (ج ٢ ص ٧١)، و«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرِ (ج ٤ ص ٣٦٤)، و«مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغْوَيِّ (ج ٤ ص ٣٢٢).

عِنْ دِلْهِ تَعَالَى فِي الدِّينِ.

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: (النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: عَالَمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَهَمْجُونٌ لَا خَيْرَ فِيهِ). وَفِي

رِوَايَةِ: (الْعَالَمُ وَالْمُتَعَلِّمُ: شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمْجُونٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ).^(١)
وَبَوْبَةَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي «الْعِلْمِ» (ص ١١٦)؛ بَابُ: فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى

الْعَايِدِ

* فَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ، هِيَ خَلِيلُ مِنَ الْعُبَادِ الرُّهْبَانِ، الَّذِينَ ابْتَدَعُوا عِبَادَاتِ كَثِيرَةٍ، لَيْسَتْ مِنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ فَعَلُوهَا مِنْ قِبَلِ أَنفُسِهِمْ: (وَرَهْبَانِيَّةُ ابْتَدَعُوهَا) [الْحَدِيدُ: ٢٧].

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: (النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالَمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ النَّجَاهِ، وَهَمْجُونٌ رَعَاعٌ - غَوْغَاءٌ - أَتَبَاعُ كُلَّ نَاعِقٍ، يَمْلِئُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، لَمْ يَسْتَضِئُوا بِنُورٍ

(١) أَثْرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٥ ص ٢٨٤)، وَابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي «الْعِلْمِ» (ص ١٢٦ و ١٢٧)،
وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِيِّ» (١٣٨)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٣٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَاءِ»
(ج ١ ص ٢١٢)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْزُّهْدِ» (٦٦)، وَابْنُ مَاكُولَا فِي «تَهْذِيبِ مُسْتَمِرِ الْأَوْهَامِ» (ص ٢٨٢)
وَالسَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرجَانَ» (ص ٣٨٦)، وَاحْمَدُ فِي «الْزُّهْدِ» (٧٢٧)، وَأَبُو العَيَّاسِ الأَصْمُ فِي
«حِدِيثِهِ» (٢٠٠)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الرَّفَاقَةِ» (٧٣٨)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «أَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ» (ص ٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي
«الْمَدْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَّةِ» (٣٨٣)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ٣٤٢)، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُقِيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ
وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٣٩٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «ذَمِّ الدُّنْيَا» (٢٤٣)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٤٧
ص ١٤٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١٣٤) مِنْ طُرُقِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه بِهِ.
وَأَسَانِيدُهُ حَسَنَةٌ.

العلمِ، وَلَمْ يَلْجُؤُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ).^(١)

وَقَوْلُهُ: (وَهَمْجُ رَعَاعُ).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْهَمْجُ: صِغَارُ الْبَعْوَضِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْجَهَلَةِ، وَالصِّغَارِ: هَمْجُ).^(٢) اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْغَوَاعُ: صِغَارُ الْجَرَادِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِعَامَةِ النَّاسِ: غَوْغَاءُ).^(٣) اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» (ج ١ ص ٤١٣): (الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الْمَحْرُومُ الْمُعْرِضُ، فَلَا عَالِمٌ، وَلَا مُتَعَلِّمٌ، بَلْ هَمْجُ رَعَاعُ).

* وَالْهَمْجُ مِنَ النَّاسِ: حُمَقَاؤُهُمْ وَجَهَلُهُمْ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْهَمْجِ: جَمْعُ هَمْجَةٍ، وَهُوَ ذُبَابٌ صَغِيرٌ كَالْبَعْوَضِ، يَسْقُطُ عَلَى وُجُوهِ الْغَنَمِ وَالدَّوَابِ وَأَعْيُنِهَا، فَشُبَهَ هَمْجُ النَّاسِ بِهِ.

وَالْهَمْجُ: هُنَا مَصْدَرُ، مَعْنَاهُ: سُوءُ التَّدِبِيرِ فِي أَمْرِ الْمَعِيشَةِ.

وَقَوْلُهُمْ: هَمْجُ هَامِجُ، مِثْلُ: لَيْلٌ لَالِيلٌ.

* وَالرَّعَاعُ مِنَ النَّاسِ: الْحَمْقَى الَّذِينَ لَا يُعْتَدُ بِهِمْ، مَنْ صَاحَ بِهِمْ وَدَعَاهُمْ تَبْعُوهُ،

(١) أَثْرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَطَيْبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُمْتَقَنِ» (ج ١ ص ٤٩)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوَّلِيَاءِ» (ج ١ ص ٧٩)، وَعَيْرُهُما. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) انْظُرْ: «أَدَبُ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص ١٩٣).

(٣) انْظُرْ: «أَدَبُ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص ١٩٣).

سَوَاءٌ دَعَاهُمْ إِلَى هُدًى أَوْ إِلَى ضَلَالٍ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ بِالَّذِي يَدْعُونَ إِلَيْهِ، أَحَقُّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ، فَهُمْ مُسْتَجِيبُونَ لِدَعْوَتِهِ، وَهُوَ لَا يُمْنَى بِأَضَرِّ الْخَلْقِ عَلَى الْأَدْيَانِ، فَإِنَّهُمْ الْأَكْثَرُونَ عَدَادًا، الْأَقْلَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْرًا، وَهُمْ حَطَبٌ كُلُّ فِتْنَةٍ، بِهِمْ تُوقَدُ.

- * وَعُقُولٌ هَوْلَاءِ تَمِيلُ مَعَ كُلّ هَوَى، وَكُلّ دَاعٍ... بَيْنَ السَّبَبَ الَّذِي جَعَلَهُمْ يَتَلَكَّ الْمَثَابَةِ وَهُوَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ نُورٌ يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.
- * فَإِذَا عُدِمَ الْقَلْبُ هَذَا التُّورَ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْحَيْرَانِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَيْنَ يَذْهَبُ). اهـ.

وقال الحافظ الخطيب رحمه الله في «الفقيه والمتفقه» (ج ١ ص ٤٩): (والقسم
الثالث: فهم المهملون لأنفسهم، الراسون بالمنزلة الدينية، والحالة الخسيسة، التي هي
في الحضيض الأوهد، والهبوط الأسفل، التي لا بعدها في هول، نعود بالله من
الخدلان، وعدم التوفيق والحرمان.

* وَمَا أَحْسَنَ مَا شَبَهُمُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ بِالْهَمَجِ الرَّعَاعِ، وَالْهَمَجُ الرَّعَاعُ: بِهِ يُشَبَّهُ دُنْيَا النَّاسِ، وَأَرَادُهُمْ، وَالرَّعَاعُ: الْمُتَبَدِّدُ الْمُتَفَرِّقُ). اهـ.

* فَالْعِلْمُ: يَحْفَظُ صَاحِبَهُ، وَيَحْمِيهُ مِنَ الْهَمْجِيَّةِ وَالرَّعَاعِيَّةِ، وَمِنْ مَوَارِدِ الْهَلْكَةِ.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ
مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ: يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ
مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ). (١)

قَوْلُهُ ﷺ: «هَذِهِ الْأُمَّةُ»، هِيَ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ فِي الْخَارِجِ، وَأَهْلِ الْبَدْعِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِّحَهُ» (١٥٣).

فِي الدَّاخِلِ.

* فَالنِّيَّارُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: أُرْسَلَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَشَمِلَتْ دَعْوَتُهُ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَجَمِيعَ أُمَّمِ الْأَرْضِ. ^(١)

قَالَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاءِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «تُحْفَةِ الْأَبْرَارِ بِشَرْحِ مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٤٣): (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِّنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصَارَائِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

* قَوْلُهُ: «الْأُمَّةُ»: جَمْعُ لَهُمْ جَامِعٌ، مِنْ دِينٍ، أَوْ زَمَانٍ، أَوْ مَكَانٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ تُطْلُقُ تَارَةً وَيَرَادُ بِهَا: كُلُّ مَنْ كَانَ مَبْعُوثًا إِلَيْهِمْ، وَآمَنَ بِهِ، أَوْ لَمْ يُؤْمِنْ، وَيُسَمُّونَ: أُمَّةَ الدَّعْوَةِ، وَتُطْلُقُ أُخْرَى، وَيَرَادُ بِهَا: الْمُؤْمِنُونَ بِهِ، وَالْمُذْعُنُونَ لَهُ، وَهُمْ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، وَهِيَ هَا هُنَا؛ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ: بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي»، وَ«اللَّامُ»؛ فِيهَا: لِلِّاسْتِغْرَاقِ، أَوْ لِلِّجْنِسِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ: (وَمِنْ هُنَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، هُوَ أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ أَجْرًا وَثَوَابًا؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي كَانَ سَبَبَ هِدَايَةِ الْأُمَّةِ، وَ«الْأُمَّةُ»: فِي لُغَةِ الْعُلَمَاءِ، تَقْسِيمٌ إِلَى قِسْمَيْنِ: أُمَّةُ دَعْوَةِ، وَأُمَّةُ إِجَابَةِ؛ فَكُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: دَخَلُ فِي أُمَّةِ الدَّعْوَةِ، فَمَنِ اسْتَجَابَ لِدَعْوَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: دَخَلَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي، وَهُوَ

(١) وَانْظُرْ: «أَحْكَامَ أَهْلِ الْمِيلَلِ» لِلْخَلَالِ (ص ٨)، وَ«فَتْحَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ» لِشِيخِنَا ابْنِ عُثْيَمِينَ (ج ١ ص ١٩٠)، وَ«تُحْفَةِ الْأَبْرَارِ» لِلْبَيْضَاءِيِّ (ج ١ ص ٤٣).

أُمَّةُ الْإِجَابَةِ؛ أَيْ: أَجَابَ الرَّسُولَ ﷺ، وَخَضَعَ لَهُ). (١٠) اهـ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْغَيْمِينُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْتَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١ ص ٤٤٣): (أَقْسَمَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «الْبَاءُ»، بِدُونِ قَسْمٍ: «لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، يَعْنِي: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، لَيُسُوَا مِنْ: «أُمَّةِ الْإِجَابَةِ»، ثُمَّ يُمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ؛ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ؛ لِأَنَّهُمْ: مَاتُوا عَلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ، وَهُمُ: الْمُلَازِمُونَ لَهَا، وَهَذَا لَا يَكُونُ؛ إِلَّا فِي الْكُفَّارِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ الْأَشْيَخِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّسَائِلِ» (ص ٥٥): (تَمْيِيزُ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ، مِنْ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ:

فَأَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقِ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ حَمْ * تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثُرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ * وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِّيَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقُرُونُ وَمِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴾ [فُصِّلَتْ: ١ - ٥]؛ فَأَخْبَرَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَاتِ: أَنَّ الْأَكْثَرَ أَعْرَضُوا عَنْ هَذَا الْقُرْآنَ، الَّذِي أَوْحَاهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَلَمْ يَقْبِلُوا مَا جَاءَهُمْ بِهِ، وَهُمُ الَّذِينَ بَعِثَ فِيهِمْ ﷺ مِنْ قُرِيسِيَّ وَغَيْرِهِمْ، لَا رَيْبَ أَنَّهُمْ مِنْ أُمَّتِهِ ﷺ، فَصَارُوا فَرِيقَيْنِ: فَرِيقٌ أَمْنُوا وَاتَّبَعُوهُ، وَالْأَكْثَرُ أَعْرَضُوا عَنْهُ، وَنَصَبُوا لَهُ الْعَدَاوَةَ وَلَا يَتَابِعُهُ؛ وَهُؤُلَاءِ كَثِيرُ مِنْهُمْ: مَنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ قُتِلَ بِيَدِهِ، وَأَحَدٌ، وَالخَنْدَقِ. *

* وَلَا يُمْكِنُ أَحَدُهُ أَذْنِي مُسْكَةً مِنْ عَقْلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ هُؤُلَاءِ لَيُسُوَا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ

(١) «سِلْسِلَةُ الْهُدَى وَالنُّورِ»، لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، شَرِيطُ رَقْمٍ: ٢٩١.

كَلِيلٌ، وَلَا يُمْكِنُهُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُمْ مِنْ خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ فَظَاهَرَ بِهَذَا الدَّلِيلِ الْواضِحِ أَنَّ خَيْرَ الْأُمَّةِ: هُمُ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَرَسُولِهِ ﷺ، مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَهُمُ الْمُوْصُوفُونَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عِمْرَانَ: ١١٠]، فَخَصَّ بِالشَّنَاءِ عَلَى الْأَمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِيَنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّهُمْ خُصُوصٌ أَهْلِ الإِيمَانِ دُونَ مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ مُشْرِكٍ، وَمُنَافِقٍ، وَمُرْتَابٍ، فَلَيَسُوا مِنْ خَيْرِ أُمَّةٍ، وَلَا كَرَامَةً، بَلْ هُمْ شِرَارُ الْأُمَّةِ.

* وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا مُّحَمَّدًا ﷺ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرُهُ عَلَى الْدِينِ كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ: «ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً»، يُوحَى إِلَيْهِ السُّورُ الْمَكَّيَّةُ، وَكُلُّهَا جِدَالٌ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيَانٌ، وَإِيْضَاحٌ لِلتَّوْحِيدِ، وَبَيَانٌ وَدَلَالَاتٌ، فَلَمَّا قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ تَحَلَّفَ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ، شَرَعَ اللَّهُ الْهِجْرَةَ، وَأَمْرَهُ بِالْقِتَالِ بِالسُّيُوفِ، وَضَرَبَ الرِّقَابَ وَالْهَامِ لِمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَعَانَدَهُ.

* وَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَجَدَ فِيهَا ثَلَاثُ قَبَائِلَ مِنَ الْيَهُودِ: بَنِي النَّضِيرِ، وَبَنِي قَيْنَاعَ، وَبَنِي قُرَيْظَةَ، وَفِيهَا مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَاجِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، وَفِيهِمْ أَهْلُ الْعَقَبَةِ الَّذِينَ بَأْيَعُوهُ بِمِنْيٍ عَلَى أَنْ يُؤْوِوهُ وَيُنْصُرُوهُ، وَفِيهِمْ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ، وَتَبَيَّنَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

* وَقَدْ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا» [الْفُرْقَانُ: ١]، وَقَالَ تَعَالَى: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا» [الْأَعْرَافُ: ١٥٨]، وَكُلُّ أَهْلِ الْمِلَلِ مِنَ

إِلَيْهُودٍ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسِ، وَالصَّابِئَةِ؛ مِنْ أُمَّتِهِ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ، وَكُلُّهُمْ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، وَهُمْ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧].

* فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ مِنْ هَذِهِ الْمِلَلِ الْخَمْسَةِ فَهُوَ فِي النَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِّيَّةِ﴾ [البيت: ٦]، فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُمْ فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا، وَأَنَّهُمْ شَرُّ الْبَرِّيَّةِ، مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ فَبَطَّلَ بِهَذِينِ الْوَجْهَيْنِ مَا زَعَمَهُ هَذَا الْجَاهِلُ الْغَافِلُ الْمُغَفِّلُ، الَّذِي لَمْ يَرْفَعْ بِدِينِ الْإِسْلَامِ رَأْسًا.

* وَمَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّ، وَأَجْلَى بَنِي قَيْنُقَاعَ لَمَّا أَرَادُوا الْغَدْرَ بِهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ، وَقَتَلَ بَنِي قُرَيْظَةَ لَمَّا ظَاهَرُوا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَكُلُّ هُؤُلَاءِ كُفَّارٌ وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ مِنْ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ، لَا مِنْ أُمَّةِ الإِجَابَةِ، فَيَلْزُمُ عَلَى مَا اعْتَقَدَهُ هَذَا الضَّالُّ الْجَاهِلُ؛ أَنَّ أُولَئِكَ الْيَهُودَ مِنْ خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ مَنْ عَرَفَ الْإِسْلَامَ مِنَ الْكُفْرِ؛ وَمَنْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَقُولُ.

* وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي رَجُلٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَانِيٌّ ثُمَّ لَا يُؤْمِنُ بِي، إِلَّا دَخَلَ النَّارَ»؛ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَيْضًا، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: مِثْلُهُ، فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَتَّبِعْهُ

مِنْهُمْ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَیْمیَةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٥ ص١٣٠): (بَلْ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ^(٤) إِلَى الْإِسْلَامِ يَحْكُمُونَ بِعَادَاتِهِمْ^(٥) الَّتِي لَمْ يُنْزِلْهَا اللَّهُ تَعَالَى؛ كَسَوَالِفِ الْبَادِيَةِ، وَكَأَوَامِرِ الْمُطَاعِينَ^(٦) فِيهِمْ، وَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا هُوَ الَّذِي يَبْغِي الْحُكْمُ بِهِ، دُونَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ!). اهـ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، وَهِيَ الَّتِي اسْتَجَابَتْ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَاتَّبَعَتْ شَرْعَهُ، جُمِلَةً وَتَفْصِيلًا، قَوْلًا وَعَمَلاً.

* وَهَذِهِ الْأُمَّةُ، هِيَ أُمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ الْحَقِيقِيَّةِ، الَّتِي أَنْتَى عَلَيْهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَمَدَحَهَا؛ وَمَدَحَهَا الرَّسُولُ ﷺ فِي أَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ.^(٧)

قَالَ تَعَالَى: ﴿كُتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ [الأنْبِيَا: ٩٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [الْبَقَرَةُ: ١٤٣].

* فَالْأُمَّةُ هُنَّا، هِيَ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.

(١) كـ«الجماعات الإسلامية».

(٢) بـ«أصولهم الحزبية البدعية».

(٣) كـ«رؤوس الأحزاب والجماعات».

(٤) فَأَيُّ ثَنَاءٍ تَرَاهُ فِي الْقُرْآنِ، لِلْأُمَّةِ، فَهَذَا النَّثَاءُ، لِأُمَّةِ الْإِجَابَةِ، وَكَذَا: فِي مَدْحِ الرَّسُولِ ﷺ، فَهُوَ فِي أُمَّةِ الْإِجَابَةِ.

وَأَيُّ ذَمٌ تَرَاهُ فِي الْقُرْآنِ؛ لِلْأُمَّةِ، فَهَذَا الذَّمُ، لِأُمَّةِ الدَّعْوَةِ الضَّالَّةِ، وَكَذَا فِي ذَمِ الرَّسُولِ ﷺ، فَهُوَ فِي أُمَّةِ الدَّعْوَةِ.

قالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٣٧٩): (قَوْلُهُ تَعَالَى): (جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا)؛ أَيْ: صَيَّرْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا، أَيْ: عَدْلًا، خِيَارًا). اهـ.

وَقَالَ تَعَالَى: «وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٤].

وَقَالَ تَعَالَى: «مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ» [الْمَائِدَةُ: ٦٦]. * فَهَذِهِ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، وَهِيَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ، لَمْ تَفْتَرِقْ مِنْ عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ^(١)، وَقَدِ اعْتَصَمُوا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، قَوْلًا وَفِعْلًا، كَمَا أَمْرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣].

قُلْتُ: فَمَنِ اتَّبَعَهُ ﷺ، وَسَارَ عَلَىٰ مَنْهَاجِهِ فِي التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، وَالصَّدْقِ الْوَاضِحِ، وَأَطَاعَهُ ﷺ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، فَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ.

* وَمَنْ خَالَفَ ذَلِكَ، فَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ، وَدَخَلَ النَّارَ، وَلَا بُدَّ.

وَعَنْ ثُوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَزَأُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ حَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ).^(٢)

(١) وَأَمَّا أُمَّةُ الدَّعْوَةِ؛ فَقَدِ افْتَرَقَتْ إِلَى جَمَاعَاتٍ حَزِيبَةٍ، فِي كُلِّ زَمَانٍ: (كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فِرْحُونَ) [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٣].

* فَهُمْ: فِرْحُونَ بِمَا لَدَيْهِمْ مِنْ عِلْمٍ غَيْرِ نَافِعٍ، وَبِمَا لَدَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالٍ، وَمَنَاصِبَ دِينِيَّةٍ، وَاجْتِمَاعِيَّةٍ، يَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٥٢٣)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٤ ص ٤٥٠)، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٤ ص ٥٠٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ١ ص ٣).

* وقدَ فَسَرَ الْأَئِمَّةُ، أَنَّ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي الْحَدِيثِ، هُمْ: «أَهْلُ الْحَدِيثِ»، لِأَنَّهُمْ هُمْ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.^(١)

عَنِ الْإِمَامِ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّاءَتُهُ، قَالَ: فِي حَدِيثٍ: «لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ»: (هُمْ: أَهْلُ الْحَدِيثِ).^(٢)

وَعَنِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّاءَتُهُ، قَالَ: فِي حَدِيثٍ: «لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ»؛ فَقَالَ: (أَصْحَابُ الْحَدِيثِ).^(٣)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّاءَتُهُ، فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَاجَةِ» (ج ١ ص ٢٤٦)؛ ذَكَرَ أَهْلَ الْحَدِيثِ، وَأَنَّهُمْ: الْفِرْقَةُ الظَّاهِرَةُ عَلَى الْحَقِّ، إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةِ.

وَعَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّاءَتُهُ، قَالَ: عَنْ حَدِيثٍ: «لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي

(١) وَأَنْذُرُ: «شَرَفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلْخَطِيبِ (ص ٣٠)، وَ«الدِّينَارُ» لِلْذَّهَبِيِّ (ص ٦٢ و ٦٣)، وَ«السُّنْنَ» لِلتَّرْمِذِيِّ (ج ٤ ص ٤٨٥)، وَ«مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْحَاكِمِ (ص ٣)، وَ«الْحُجَّةُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (ج ١ ص ٢٤٦)، وَ«الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلَبَانِيِّ (ج ١ ص ٥٤٢).

(٢) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٤ ص ٤٨٥)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمُّ الْكَلَامِ» (ج ٣ ص ٢٩٢)، وَالْخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠)، وَابْنُ الْجَوْزِيُّ فِي «تَلْيِيسِ إِنْلِيسَ» (ص ٢٨)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «الدِّينَارِ» (ص ٦٣). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٣) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ٦٢). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ»؛ فَقَالَ: (هُمْ عِنْدِي: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ).^(١)

* وَقَدْ جَاءَ فِي «فَتاوى الْلَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ»، بِرِئَاسَةِ الشَّيخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بازِ رَحْمَةِ اللَّهِ، (ج ٢ ص ٢٣٠)، وَفِيهَا: (وَالْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ النَّاجِيَةُ: هِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ الَّذِينَ اسْتَنُوا سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَزِمُوا مَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ﷺ، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَقُوهُمْ، وَلَا مَنْ حَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»؛ أَمَّا مَنْ أَخْرَجَتْهُ بِدُعْتِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ: أُمَّةِ الدَّعْوَةِ، لَا إِجَابَةَ، فَيُخَلَّدُ فِي النَّارِ، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ). اهـ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟، قَالَ: «أَنَا وَمَنْ مَعِي»، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «الَّذِينَ عَلَى الْأَثْرِ»، قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «فَرَفَضُوهُمْ».^(٢)

حَدِيثُ حَسَنٍ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٥٥) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُ حَسَنٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٤٣)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١١٤٧) مِنْ طَرِيقِ لَيْثٍ –يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ– عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَجَلَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْحَطِيبُ فِي «شَرْفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ٦١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَقَوْلُهُ: «فَرَفَضُوهُمْ»، قَالَ السَّنَدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: أَيْ: تَرَكُوهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُمْ فَضْلًا.

قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «أَنَا، وَالَّذِينَ مَعِي، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْآثَرِ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْآثَرِ، ثُمَّ كَانَهُ رَفَضَ مَنْ بَقَيَ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَيَاءِ» (ج ٢ ص ٧٨)، وَفِي «الْإِمَامَةِ» (ص ٤٢١)، وَالْخَلَالُ فِي «السُّنْنَةِ» (ص ٤٣٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْكَلَابَازِيُّ فِي «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» (ص ٣٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْكَلَابَازِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» (ص ٣٧٢): (وَرَدَ الْخَبْرُ بِقَوْلِهِ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «أَنَا وَمَنْ مَعِي»، فَوَجَبَ الْحُكْمُ بِهِ، وَيَحُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يُدْرِئُ أَوْلَهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ» حُكْمًا، فَيُسْتَوِي آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَوْلَاهَا فِي الْخَيْرَيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَرْنَ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كَانُوا أَخْيَارًا؛ لِأَنَّهُمْ آمَنُوا بِالسُّنْنَيِّ ﷺ، حِينَ كَفَرُوا بِهِ النَّاسُ، وَصَدَّقُوهُ حِينَ كَذَبَهُ النَّاسُ، وَنَصَرُوهُ حِينَ خَذَلَهُ النَّاسُ، وَهَاجَرُوا وَآوَوا وَنَصَرُوا، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وُجِدَتْ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ). اهـ

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ١٩٦٣)، وَالْتَّمَذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٥ ص ١٩٥)، وَالسَّنَائِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبُرَى» (ج ٣ ص ٤٩٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٢ ص ٧٩١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٨).

قُلْتُ: فَهَذِهِ الْقُرُونُ الْثَّلَاثَةُ، فِيهَا أُمَّةُ الْإِجَابَةِ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.
 * وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ هُؤُلَاءِ، هُمْ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: (بَدَا إِلَّا إِنَّ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ،
 فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ). ^(١)
 * فَالْغُرَبَاءُ: هُمْ، أُمَّةُ الْإِجَابَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟، قَالُوا:
 الْمُفْلِسُ، فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ، وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
 بِصَلَةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاءً، وَيَأْتِي قَدْشَتَمْ هَذَا، وَقَدْفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا،
 وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيتْ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ
 يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ حَطَائِهِمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ). ^(٢)
 وَقَوْلُهُ صلوات الله عليه: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي»، يَعْنِي: مِنْ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ.

* وَهَذَا الْمُفْلِسُ: وَإِنْ صَلَّى، وَصَامَ، وَزَكَى، وَقَالَ: أَنَا مُسْلِمٌ، فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ،
 لَا تُفِيدُ شَيْئًا، مَا دَامَ يَقُومُ بِهَذَا الشَّرِّ فِي النَّاسِ، وَيُصْرُّ عَلَيْهِ، وَيُكَابِرُ، فِي فِعْلِهِ هَذَا
 الْمَشِينِ، فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ، وَلَا بُدَّ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ: يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ السَّيِّئَاتِ، تَأْتِي عَلَى جَمِيعِ الْحَسَنَاتِ، حَتَّى لَا يُقْتَي
 مِنْهَا شَيْئًا، لِأَنَّ هَذَا الْمُفْلِسَ الْمُجْرَمُ، هُوَ مُصِرٌّ عَلَى الْمُخَالَفَاتِ الشَّرِيعَةِ، إِلَى أَنْ مَاتَ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٣٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (ج ٢ ص ١٣٢٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٣٨٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٨١).

تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

قَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ، فِي أَقْسَامِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ (أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): جَمِيعُ الشَّقَائِقِ: الْجِنُّ وَالْإِنْسِ؛ هُمْ: أُمَّتُهُ.

لَكِنْ يُقَالُ لَهُمْ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ؛ كُلُّهُمْ: مَدْعُونَ، كُلُّهُمْ: مُكَلَّفُونَ، مَأْمُورُونَ؛ بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ.

قَالَ تَعَالَى: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا» [سَيِّرَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ٢٨].
الْأُمَّةُ الثَّانِيَةُ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، وَهُمُ الَّذِينَ أَجَابُوهُ، وَاتَّبَعُوهُ؛ وَهُمُ الْأُمَّةُ الَّتِي أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا وَمَدَحَهَا.

* الَّذِينَ أَجَابُوهُ، وَاتَّبَعُوا شَرِيعَتَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «كُنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠].

* هُؤُلَاءِ: الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ، لَهُمُ الْفَضْلُ الْعَظِيمُ.

* أَمَّا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا؛ فَيُقَالُ لَهُمْ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِعَدَمِ إِيمَانِهِمْ بِهِ.

* فَمَنِ اتَّبَعَهُ، وَسَارَ عَلَى مَنْهِجِهِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَاعَتِهِ، فَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ، وَلَهُ الْجَنَّةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). (١) اهـ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتاوى الْحرَمِ الْمَكِّيِّ» (ص ١٦)؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أُمَّةَ الدَّعْوَةِ قَالَ: (الْأُمَّةُ الثَّانِيَةُ: فَهِيَ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ: الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ). اهـ.

(١) «أَقْسَامِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قِسْمٌ: «الْفَتاوىٰ» لِلشَّيخِ ابْنِ بَازٍ، نَقلَهُ فِي سَيِّرَةِ: ١٤٤٦ هـ.

وَقَالَ الْعَلَّامُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَقِيدِ» (ج ٢ ص ٣٣):
 (قَوْلُهُ ﷺ: «فِي أُمَّتِي»، يَعْنِي: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، لِأَنَّ أُمَّةَ الدَّعْوَةِ تَشْمَلُ كُلَّ الْتَّقْلِيْنِ: الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ، بَعَثَ إِلَيْهِمْ).

* وَأَمَّا أُمَّةُ الْإِجَابَةِ: فَهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ ﷺ، وَصَدَّقُوهُ، وَاتَّبَعُوهُ). اهـ.

* فَأُمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، تُطْلَقُ عَلَى إِطْلَاقِيْنِ:

* فَتُطْلَقُ، وَيُرَادُ بِهَا: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ^(١)، وَهُمْ كُلُّ مَنْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّاسِ كَافَةً، عَرَبًا وَعَجَمًا.

* وَتُطْلَقُ: وَيُرَادُ بِهَا: أَتَّبَاعُهُ ﷺ، الْمُتَّبِعُونَ لِسُتْرِهِ، صِدْقًا وَإِخْلَاصًا؛ وَهُمْ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.

* وَهُمْ لَهُمْ: شَفَاعَةُ ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

* وَهُؤُلَاءِ: هُمُ الَّذِينَ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، حَقِيقَةً، فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.
 وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، وَفِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ: (فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا، سَدَ الْأَفْقَ، فَقِيلَ هُؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هُؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ).^(٢)

* فَهَذِهِ أُمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، حَقِيقَةً فِي الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَةِ.

* وَأَمَّةُ الْإِجَابَةِ: تَنَالُ بِذَلِكَ، فَضَائِلَ عَظِيمَةً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، لِأَنَّهَا هِيَ جَمَاعَةُ

(١) وَهُمْ: أَهْلُ الْبِدَعِ، يَجْمِعُ أَنْوَاعِهِمْ، وَهُمُ الَّذِينَ دَعَاهُمُ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَمْ يَسْتَجِيْبُوا لَهُ، وَاخْتَارُوا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ تَعَالَى عَنْ طَرِيقِ الْبِدَعِ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّعِيْفَةِ، وَالْمَعْلُوَةِ، وَالتَّقْلِيْدِ، وَالْتَّعَصُّبِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيْحِهِ» (٣٤١٠)، وَ(٥٧٥٢)، وَ(٥٧٥٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيْحِهِ» (٢٢٠).

الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

وَعَنْ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبِ الْجَمَاعَةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ شَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ الْقَالَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحُ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ). ^(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَجُلَ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٤ ص ٣٠٨): (وَتُسْتَعْمَلُ: «الْأُمَّةُ»، فِي الْجَمَاعَةِ). اهـ.

قُلْتُ: فَأُمَّةُ الْإِجَابَةِ، هِيَ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، شُرْقًا وَغَربًا.

قَالَ الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوَّازَانَ الْفَوَّازُانُ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ» (ج ١ ص ١٠٣): (وَتُطْلُقُ الْأُمَّةُ: وَيُرَادُ بِهَا: «الْجَمَاعَةُ»، مِنَ النَّاسِ: 《إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ》 [الْأَنْبِيَاءُ: ٩٢]؛ يَعْنِي: جَمَاعَةً، لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ: دِينُ جَمَاعَةٍ، لَا دِينُ تَفَرَّقُ وَاخْتِلَافٍ.

* فَلَيْسَ فِيهِ: تَفَرُّقٌ وَأَحْزَابٌ، وَجَمَاعَاتٌ وَجَمِيعَاتٌ مُتَفَرِّقةٌ: 《وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ》 [آل عِمْرَانَ: ١٠٥].

* فَالْمَطلُوبُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَكُونُوا أُمَّةً وَاحِدَةً، عَلَى مَنْهِجٍ وَاحِدٍ، وَعَلَى دِينٍ وَاحِدٍ، وَعَلَى مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ، كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ، يَشُدُّ بَعْضَهُ بَعْضًا.

* أَمَّا التَّفَرُّقُ وَالْاخْتِلَافُ، وَالتَّاُخُرُ وَالتَّهَاجُرُ، وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّنَابُذُ، بَيْنَ

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٢٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨).

الجماعاتِ، وَبَيْنَ الْفِرقَ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنْسِهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. اهـ.

* فَمَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ، وَأُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَلَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ، فَلَيْسَ هُوَ مِنْ أُمَّةِ الإِجَابَةِ، لَا إِنَّهُ لَمْ يَسْتَحِبْ لِلرَّسُولِ ﷺ، قَوْلًا وَفَعْلًا.

قالَ الْعَالَمُ الشَّيخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ: (الْأُمَّةُ فِي لُغَةِ الشَّرْعِ: تَنقِيسُ إِلَى قِسْمَيْنِ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَأُمَّةُ الإِجَابَةِ).

* أُمَّةُ الدَّعْوَةِ: الْعَالَمُ كُلُّهُ مَدْعُوُونَ إِلَى أَنْ يَتَّخِذُوا الْإِسْلَامَ دِيَنًا: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعِ غَيْرَ إِسْلَامِ دِيَنَ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمرَان: ٨٥].

* أُمَّةُ الإِجَابَةِ: هُمُ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِلرَّسُولِ ﷺ.

* أُمَّةُ الدَّعْوَةِ: هُمْ أَهْلُ الْأَرْضِ جَمِيعًا؛ أَيْ: هُمْ مَدْعُوُونَ إِلَى تَبْنِي الْإِسْلَامِ دِيَنًا، أَمَّا أُمَّةُ الإِجَابَةِ: فَهُمُ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِلرَّسُولِ ﷺ). (١) اهـ.

وقالَ الْعَالَمُ الشَّيخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ في «السَّلِيلَةِ الْمُصَدِّقَةِ» (ج ٢ ص ٧١): (حدِيثُ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى جَهَنَّمَ يَوْمَ تَصْفُقُ أَبُوابُهَا، مَا فِيهَا مِنْ أُمَّةٍ مُّحَمَّدٍ أَحَدٌ»).

* حَدِيثُ: مَوْضُوعٌ.

* رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ مَرْفُوِعًا. قُلْتُ: وَالْعَلَاءُ هَذَا؛ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: «تَالِفُ»، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيُّ: «كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ؛ بِسُسْحَةٍ كُلُّهَا مَوْضُوعَةٌ، لَا يَحْلُ

(١) «سَلِيلَةُ الْهُدَى وَالنُّورِ»، لِلشَّيخِ الْأَلْبَانِيِّ، شَرِيطُ رَقْمٍ: ٧٥٢.

ذِكْرُهُ فِي الْكُتُبِ؛ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ».

* وَإِنَّمَا أَوْرَدْتُ الْحَدِيثَ: لِأَنَّ عَالَمَيْنِ فَاضِلَيْنِ أَوْرَدَاهُ سَاكِتَيْنِ عَلَيْهِ، أَحَدُهُمَا:
الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكَشَافِ» (رَقْمٌ ١٩٤)، وَالْآخَرُ: الْمُنَاوِيُّ،
ذَكَرُهُ عِنْدَ شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ، مُحْتَاجًاً بِهِ.

* وَمَعْنَى الْحَدِيثِ صَحِيحٌ: إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِ«أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»؟ فِيهِ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، لَا أُمَّةُ
الدَّعْوَةِ؛ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَالَلُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الْمَلِلِ وَالرَّدَّةِ» (ص٨): (أَخْبَرَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي؛ عَنِ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ؟، فَقَالَ: قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعةِ: «فَأَقُولُ: أَمْتَنِي»، قَالَ أَبِي: فَلَيْسَ تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَا
يُشْفَعُ؛ إِلَّا لِأُمَّتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ لِأَبِي: فَأَمَّةُ مَنْ هُمْ؟، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعْثُتُ إِلَى الْأَحْمَرِ
وَالْأَصْفَرِ»، فَمَنْ أَسْلَمَ فَقَدْ دَخَلَ فِي أُمَّتِهِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ص١٠٦): (لَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ
مُسْلِمٍ: عَارِفٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

* أَنَّ التَّحْزُبَ، وَالتَّكْتُلَ فِي جَمَاعَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ الْأَفْكَارِ: أَوَّلًا، وَالْمَنَاهِجِ
وَالْأَسَالِيبِ: ثَانِيًّا.

* فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، بَلْ ذَلِكَ مِمَّا نَهَا عَنْهُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فِي أَكْثَرِ مِنْ
آيَةٍ: فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ). اهـ.

وَقَالَ الْمُفَسَّرُ النَّسَفِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْتَّيْسِيرِ فِي التَّفْسِيرِ» (ج٤ ص١٩٩): (قَوْلُهُ

تعالى: ﴿خَيْر﴾؛ هُوَ كَلِمَةٌ تَفْضِيلٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ: أَنَّهُمْ أَفْضَلُ الْأَمْمِ، وَأَكْثُرُهُمْ طَاعَاتٍ، وَأَوْفَرُهُمْ حَيْرَاتٍ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ: أَنَّهُمْ أَنْفَعُهُمْ، وَزِيادةُ نَفْعِهِمْ: بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَفِيهِ صَالِحُ الْكُلُّ وَخَلَاصُهُمْ.

* قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُمَّةٌ﴾: فَالْأُمَّةُ: كُلُّ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا عَلَى اتِّبَاعِ نَبِيٍّ، أَوْ جَمَعَتُهُمْ دَعْوَةُ

نَبِيٍّ، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ لِعَشْرَةِ أَوْ جُمِيعِهِ:

١) لِلْجَمَاعَةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَسْبَاطًا أُمَّمًا﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٦٠].

٢) وَلَا تَبْيَعُ كُلُّ رَسُولٍ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكُلُّ أُمَّةٍ رَسُولٌ﴾ [يُونُسُ: ٤٧].

٣) وَلِلْمِلَّةِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمُّكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٢].

٤) وَلِأَهْلِ مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ: قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢١٣].

٥) وَلِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عَلَى الْخُصُوصِ:

* الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [الْبَقَرَةُ: ١٤٣].

* وَلِلْكُفَّارِ الَّذِينَ بُعْثَرُ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ﴾

[الرَّعْدُ: ٣٠]، وَهُمْ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَالْأَوَّلُونَ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.

٦) وَلِإِمَامِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النَّحْلُ: ١٢٠].

٧) وَلِلطَّرِيقَةِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:

١١٣]؛ أَيْ: أُولُو طَرِيقَةٍ قِيمَةٍ.

٨) وَلِلصَّنْفِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا

أُمَّمُ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٣٨].

٩) وَلِلْمُدَّةِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَخْرَنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ﴾ [هُودٌ: ٨]

١٠) ولل Higgins: قال تعالى: ﴿وَادْكُرْ بَعْدَ أُمَّةً﴾ [يوسف: ٤٥]. اهـ
 وَعَنْ نُعِيمِ الْمُجْمِرِ؛ أَنَّهُ صَعَدَ مَعَ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ (رض)، عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ،
 فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صل) يَقُولُ: (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّاً مُحَاجِلِينَ، مِنْ أَثْرِ
 الْوُضُوءِ). ^(١)

* والمُرَادُ: بِأُمَّةِ هُنَا، هِيَ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى سِمَاتِ، وَصِفَاتِ،
 تُمِيزُهُمْ عَنْ غَيْرِهِمْ فِي الْآخِرَةِ.

* وبِهَا يَعْرِفُ النَّبِيُّ (صل)، أَتَبَاعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِثْلًا: أَثْرُ الْوُضُوءِ، الَّذِي يَكُونُ نُورًا
 ظَاهِرًا عَلَى أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ.

* فَتَوَضَّأَ أَبُوهُرَيْرَةَ (رض)، وُضُوءًا كَامِلًا، وَأَسْبَغَهُ، وَأَعْطَى كُلَّ عُضُوٍ حَقَّهُ مِنَ الْمَاءِ
 وَالْغَسْلِ.

* ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ (صل): بِشَرَّ أُمَّتِهِ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لَهُ، بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، مَيَّزَهُمْ بِعِلَامَةٍ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُنَادِونَ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ: غُرَّاً ^(٢) مُحَاجِلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ.

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٤٠).

(٢) وَالْمُرَادُ: بِيَاضُ فِي الْجَبَهَةِ.

وَالْمُرَادُ بِهَا: النُّورُ الْكَائِنُ فِي وُجُوهِ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ.

* وَالتَّحْجِيلُ: بِيَاضُ فِي السَّاقِ.

وَالْمُرَادُ بِهِ: النُّورُ، فَإِنَّ الْوُضُوءَ يَرُكُ أَكْرَافِ الْوَجْهِ وَالسَّاقِ وَالْيَدَيْنِ، يَكُونُ بِيَاضًا، وَنُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَخْتَصُّ
 بِهِ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَهَذَا النُّورُ: هُوَ مِنْ خَصَائِصِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ (صل).

وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ١ ص ٢٣٦)، وَ«شِرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوْرِيِّ (ج ٣ ص ١٣٥)،
 وَ«الْكَافِشَ عَنْ حَقَائِقِ السُّنْنِ» لِلطَّيْبِيِّ (ج ٣ ص ٧٤٨)، وَ«الْتَّوْضِيَحُ لِشِرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» لِابْنِ الْمُلْقَنِ (ج ٤

قالَ شَيْخُنَا الْعَلَامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» (ج ١ ص ١٩٠): (فَضْلٌ إِسْبَاغٌ لِلْوُضُوءِ: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثْرِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعُلْ». مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ).

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ؛ وَالْمُرَادُ بِ«الْأُمَّةِ» هُنَّا: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ يُرَادُ بِهَا: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ؛ يَعْنِي: الْأُمَّةُ الَّتِي وُجِّهَتْ إِلَيْهَا دَعْوَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا يَعْنِي جَمِيعَ النَّاسِ مُنْذُ بُعْثَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كُلُّهُمْ أُمَّتُهُ، وَأُمَّةُ الْإِجَابَةِ: وَهُمُ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ وُجِّهَتْ إِلَيْهِمُ الدَّعْوَةُ، فَمِنْهُمْ: مَنْ آمَنَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ كَفَرَ.

وَأُمَّةُ الْإِجَابَةِ: هُمُ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا، فَكُلُّ فَضْلٍ وَرَدَ فِي الْأُمَّةِ -أُمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَإِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَيْهِ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ؛ لِأَنَّ أُمَّةَ الْكُفْرِ لَيْسَ لَهَا فَضِيلَةً). اهـ.

* وَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ هَذِهِ، قَصَدَتْ نَصْرَ الْإِسْلَامِ، بِالْبَدْعِ، وَالْمَعَاصِي، الَّتِي نَهَى عَنْهَا الْإِسْلَامُ.

قالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ج ١٢ ص ١٨٥)؛ عَنِ الْمُبَتدِعَةِ:

(فَهُمْ قَصَدُوا نَصْرَ الْإِسْلَامِ، بِمَا يُنَافِي دِينَ الْإِسْلَامِ). اهـ.

* وَأُمَّةُ الدَّعْوَةِ، هِيَ الَّتِي تَتَّبِعُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَتَتَشَبَّهُ بِهِمْ، وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ.

ص ٢٥)، و«شِرْحِ رِياضِ الصَّالِحِينَ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ج ٥ ص ٩)، و«إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ فِي شِرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ج ١ ص ٩٤)

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ رض، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَتَتَبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبَّرًا بِشِبَّرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبْعَثُمُوهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَيْهِوْدُ، وَالنَّصَارَى؟، قَالَ: فَمَنْ أَعْنِي عَيْرَهُمْ؟).^(١)

قُلْتُ: فَإِنَّ لِكُلِّ جَمَاعَةٍ مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ الَّتِي خَرَجَتْ عَنْ صَفَّ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ الْحَقِيقَيَّةِ - جَمَاعَةِ حَاكِمِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ - نَصِيبًا مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ، مِنْ الْوُقُوعِ فِيمَا نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَحَذَرَ مِنْهُ الرَّسُولُ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ; مِنْ: مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ، وَابْتِغَاءِ الْفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءِ التَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ، وَالْجَدَلِ وَالْمِرَاءِ فِي الدِّينِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَا هُدًى، وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ، وَالْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَاتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ، وَاتِّبَاعِ طَرَائِقِ الْأُمَمِ الْمُهَلْكَةِ، وَالتَّفَرُّقُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، فَكُلُّ جَمَاعَةٍ سَلَكَتْ طُرُقًا مِنْ هَذِهِ الْمَنَاهِجِ مِنْ مُقْلٌ أَوْ مُكْثِرٍ.

قَالَ الْإِمامُ ابْنُ الْقِيمِ رحمَهُ اللَّهُ فِي «مَسَالَةِ السَّمَاعِ» (ص ٣٥٠): (فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَتَشَبَّهُ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَبِفَارِسَ وَالرُّومِ، وَظُهُورُ هَذَا الشَّيْءِ فِي الطَّوَافِ؛ إِنَّمَا يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ وَضِلَّهُ، وَعَرَفَ الْوَاجِبَ وَالْوَاقِعَ، وَطَابَقَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا، وَوَازَنَ بَيْنَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ الْيَوْمَ^(٢)، وَبَيْنَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ). اهـ.



(١) أَنْخَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٥).

(٢) مَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحةِ! وَوَازِنَ بَيْنَ مَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْيَوْمَ، تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ التَّعَصُّبِ الْحِزْبِيِّ.

(٣) كَ«جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، حِيثُ تَفَرَّقَتْ إِلَى جَمَاعَاتٍ؛ مِنْهَا: «الْجَمَاعَةُ السُّرُورِيَّةُ»، وَ«الْجَمَاعَةُ الْقُطْبِيَّةُ»، وَ«الْجَمَاعَةُ التَّسْهِيرِيَّةُ»، وَ«الْجَمَاعَةُ التُّرَاثِيَّةُ»، وَ«الْجَمَاعَةُ التُّرَابِيَّةُ»، وَ«الْجَمَاعَةُ الرَّبِيعِيَّةُ»، وَغَيْرُهَا.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفَحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصَّفَحَةُ
١) دُرَرَةٌ نَادِرَةٌ.....	٥
٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أُمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ تَنقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ فِي الدِّينِ، أُمَّةٌ: دَعْوَةٌ، وَأُمَّةٌ: إِجَابَةٌ.....	٦



حدثنا وأخبرنا



مكتبة أهل الذكر

البحرين

البحرين